

المحاضرة الثانية

التأويل واقسامه

التأويل في اللغة والاصطلاح

أولاً: التأويل في اللغة

التأويل في اللغة: التأويل: مأخوذ من الأول وهو الرجوع، قال في القاموس "أل إليه أولاً ومآلاً: رجع، وعنه: ارتد ... ثم قال: وأوّل الكلام تأويلاً وتأوّله: دبره وقدره وفسّره "

وجاء في لسان العرب: أول: الأوّل: الرجوعُ. آل الشيء يؤوّلُ أولاً ومآلاً: رجع. وأوّل الكلام وتأوّله: دبره وقدره. وأوّله وتأوّله: فسّره ... الخ " ، وجاء في معجم مقاييس اللغة (أول) " الهمزة والواو واللّام أصلان: ابتداء الأمر وانتهاءه. أمّا الأوّل فالأوّل، وهو مُبتدأ الشيء والأصلُ الثاني قال الخليل: الأيّل الذكّر من الوُعول، والجمعُ أيائل. وإنما سُمّي أيلاً لأنّه يؤوّل إلى الجبل وينتهي إليه ليتحصّن فيه ، وآل يؤوّل، أي: رجع. قال يعقوب: يُقال: " أوّل الحكم إلى أهله " ، أي: أَرَجَعَهُ وَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ. والإيالةُ السّياسةُ، لأنّ مَرَجِعَ الرعيّةِ إلى راعيها. قال الأَصمعي: آل الرجلُ رعيّته يؤوّلها: إذا أحسنَ سياستها، وتأوّل الكلام، عاقبته وما يؤوّلُ إليه، وما يؤوّلُ وينتهي إليه

قال الزمخشري ت(٥٣٨) في أساس البلاغة: " آل الرعية يؤولها إيالة حسنة، وهو حسن الإيالة، وأتالها وهو مؤتال لقومه مقاتل عليهم أي سائس محتكم "

ثانياً: التأويل في الاصطلاح

اختلف العلماء في تعريف التأويل في الاصطلاح إلى أقوال عدة وعلى النحو الآتي

عرفه البغوي ت(٥١٠) فقال: "التأويلُ وهو صَرْفُ الآيةِ إلى مَعْنَى مُحْتَمَلٍ موافق ما قبلها وما بعدها غير مُخَالِفٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ طَرِيقِ الإِسْتِثْنَاءِ " "

وعرفه الطبرسي : ت(٥٤٨) فقال "التأويل رد احد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر "

ثالثاً: أقسام التأويل

قسم الراغب الأصفهاني ت(٥٠٢) التأويل إلى قسمين فقال: "والتأويل نوعان: مستكره ومنتقاد:

١- فالمستكره: ما يستبشع إذا سبّر بالحجّة، ويستبشع بالتدليسات المزخرفة وذلك على أربعة أضرب: الأول: أن يكون لفظ عام فيخصص في بعض ما يدخل تحته .

والثاني: أن يلفق بين اثنين نحو قول من زعم أن الحيوانات كلها مكلفة محتجاً بقوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ} ، وقد قال تعالى: {وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ}، فدل بقوله " أم أمثالكم " أنهم مكلفون كما نحن مكلفون .

الثالث ما استعين فيه بخبر مزور أو كالمزور كقوله تعالى: {يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} ، قال بعضهم: عنى به الجارحة مستدلاً بحديث موضوع .

والرابع: ما يستعان فيه باستعاراتٍ واشتقاقاتٍ بعيدة، كما قاله بعض الناس في البقر: إنه " إنسان " يفتقر عن أسرار العلوم، وفي الهدد : إنه إنسان " موصوف " بجودة البحث والتنقيح .

فالأول: أكثر ما يروج على المتفقه الذين لم يقووا في معرفة الخاص والعام.

والثاني على المتكلم الذي لم يقوى في معرفة شرائط النظم .

والثالث على صاحب الحديث الذي لم يتهذب في شرائط قبول الأخبار

والرابع: على الأديب الذي لم يتهذب بشرائط الاستعارات والاشتقاقات

٢- والمنقاد من التأويل: ما لا يعرض فيه البشاعة المتقدمة، وقد يقع الخلاف فيه بين الراسخين في العلم إحدى جهات ثلاث:

إما لاشتراك في اللفظ: نحو قوله تعالى: {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ} هل هو من بصر العين، أو من بصر القلب

أو لأمر راجع إلى النظم نحو قوله: {أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا} هل هذا الاستثناء مقصور على المعطوف، أو مردود إليه وإلى المعطوف عليه معاً

وإما لغموض المعنى ووجازة اللفظ، نحو قوله تعالى: {وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} والوجه التي يعتبر بها تحقيق أمثالها أن ينظر: فإن كان ما ورد فيه ذلك أمراً أو نهياً عقلياً فزع في كشفه إلى الأدلة العقلية، فقد حث تعالى على ذلك في قوله {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} وإن كان أمراً شرعياً فزع في كشفه إلى آية محكمة أو سنة مبينة، وإن كان من الأخبار الاعتقادية فزع إلى الحجج العقلية. وإن كان من الأخبار الاعتبارية فزع فيه إلى الأخبار الصحيحة المشروحة في القصص " ، ويتلخص مما مر أن التأويل " المنقاد هو الذي لا يجافي اللغة ، ولا ينأى عن دلالتها ، أما التأويل المستكره فهو الذي يلوي فيه المفسر أو المؤول النص حتى يوافق هواه ويسير مع رغباته ، ويدعم مذاهبه واتجاهاته " ، وعلى هذا فإن التأويل الصحيح يجب أن يوافق القرآن والسنة واللغة " فتبين أن التأويل الصحيح كله يعود إلى فهم مراد الله ورسوله وإلى العمل بالخبر وأن التأويل الباطل يراد به ضد ذلك ويراد به صرف النصوص عن معناها الذي أراده الله ورسوله إلى بدعهم وضلالهم وهو من أعظم ما يدخل في القول على الله بلا علم "

وبالجملة فالتأويل الذي يوافق ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة ويطابقها هو التأويل الصحيح والتأويل الذي يخالف ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة هو التأويل الفاسد ولا فرق بين باب الخبر والأمر في ذلك وكل تأويل وافق ما جاء به الرسول فهو المقبول وما خالفه فهو المردود "